[459] الشيخ (5). محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمد مثله (6). (16774) 2 - وعنه، عن فضالة وصفوان، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لا تمس شيئا من الطيب وأنت محرم ولا من الدهن... الحديث، وقال في آخره: ويكره للمحرم الادهان الطيبة إلا المضطر إلى الزيت (1) يتداوى به. (16775) 3 - وبإسناده عن موسى بن القاسم، عن إبراهيم النخعي، عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لا تمس شيئا من الطيب ولا من الدهن في إحرامك... الحديث (16776) 4 - وبهذا الإسناد عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث - قال: يكره للمحرم الأدهان الطيبة الريح. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه (2). * (الهامش) * (5) التهذيب 5: 302 / 1031. (6) الاستبصار 2: 181 / 602. 2 - التهذيب 5: 304 / 1039، وأورده بتمامه في الحديث 8 من الباب 18 وصدره في الحديث 2 من الباب 24 من هذه الأبواب. (1) في المصدر زيادة: أو شبهه. 3 - التهذيب 5: 297 / 1006، والاستبصار 2: 178 / 590، وأورده بتمامه في الحديث 9 من الباب 18 من هذه الأبواب. 4 - التهذيب 5: 299 / 1013، والاستبصار 2: 179 / 596، وأورده بتمامه في الحديث 14 من الباب 18 من هذه الأبواب. (1) تقدم في الحديثين 5 و 19 من الباب 18 من هذه الأبواب. (2) يأتي في الحديثين 1 و 4 من الباب 30 من هذه الأبواب.
